

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1993/L.10/Add.12
27 August 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الانسان

اللجنة الفرعية لمنع التمييز

وحماية الاقليات

الدورة الخامسة والاربعون

البند ٢١ من جدول الاعمال

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز
وحماية الاقليات عن دورتها الخامسة والاربعين

المقرر: السيد يوان مكسيم

المحتويات*

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٢	١٧ - ١	الثاني عشر - استقلال ونزاهة القضاة والمحلفين والقضاة المساعدين واستقلال المحامين.....

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1993/L.10 وإضافاتها مشروع
فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف بنود جدول الاعمال ، أما القرارات
والمقررات التي تعتمدها اللجنة الفرعية ، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي
تتطلب اجراء من لجنة حقوق الانسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة ، فتورد
في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1993/L.11 وإضافاتها .

شاني عشر - استقلال ونزاهة القضاة والمحلفين
والقضاة المساعدين واستقلال المحامين

- ١ - نظرت اللجنة الفرعية في البند ١١ ، مقترنا بالبند ١٠ (انظر الفصل الحادي عشر) ، في جلساتها من ١٧ إلى ٢٥ المعقودة في ١٢ إلى ١٩ آب/أغسطس وفي جلستها ٢٤ المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ .
- ٢ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة الفرعية فيما يتعلق بنظرها فسي البند:
تقرير عن استقلال ونزاهة القضاة والمحلفين والقضاة المساعدين واستقلال المحامين ، قدمه السيد لويس جوانيه عملاً بقرار اللجنة الفرعية ٢٥/١٩٩٢ (Add.1 و E/CN.4/Sub.2/1993/25)
بيان كتابي مقدم من الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان ، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري (الفئة الثانية) (E/CN.4/Sub.2/1993/NGO/15) ؛
- ٣ - وفي الجلسة ٢٣ المعقودة في ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٣ ، قام المقرر الخاص السيد ل. جوانيه بعرض تقريره (Add.1 و E/CN.4/Sub.2/1993/25) .
- ٤ - وفي المناقشة العامة التي جرت حول هذا البند ، أدلى أعضاء اللجنة الفرعية التالية أسماؤهم ببيانات: السيد ديسبوي (الجلسة ٢٤) ، والسيد إيدي (الجلسة ٢٣) ، والسيد خليل (الجلسة ٢٣) ، والسيدة بالي (الجلسة ٢٠) ، والسيد ساشار (الجلسة ٢٢) ، والسيدة ورازبي (الجلسة ٢٢) .
- ٥ - وأدلى ببيان كل من المراقب عن كولومبيا (الجلسة ٢٤) ، والمراقب عن هندوراس (الجلسة ٢٤) ، والمراقب عن رومانيا (الجلسة ٢٤) ، والمراقب عن سري لانكا (الجلسة ٢٤) ، والمراقب عن تركيا (الجلسة ٢٤) .
- ٦ - كما استمعت اللجنة الفرعية إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة الحقوقيين الأمريكية (الجلسة ١٩) ، ومركز أوروبا للعالم الثالث (الجلسة ٢٠) ، وفرنسا الحرية: مؤسسة دانييل ميتران (الجلسة ١٨) ، ولجنة الحقوقيين الدولية (الجلسة ١٨) ، ومنظمة التنمية التعليمية الدولية (الجلسة ٢٠) ، وحركة فالكون الاشتراكية التعليمية الدولية (الجلسة ١٨) ، والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان (الجلسة ١٨) ، والرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها (الجلسة ٢٠) ، ومنظمة التقدم الدولية (الجلسة ١٨) ، والاتحاد الدولي للمحامين (الجلسة ١٨) ،

واتحاد أمريكا اللاتينية لرابطات أقارب المعتقلين المختفين (الجلسة ٢٢) ، والامانة الوطنية للخدمات القانونية للسكان الاصليين والجزريين (الجلسة ٢٤) ، وخدمة السلم والعدالة في أمريكا اللاتينية (الجلسة ١٩) ، والمنظمة العالمية لمكافحة التعذيب (الجلسة ٢٠) .

٧ - وأدلى ببيانات معادلين لحق الرد المراقبان عن تركيا (الجلسة ٢٠) ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (الجلسة ٢٠) .

استقلال ونزاهة القضاة والمحلفين والقضاة المساعدين واستقلال المحامين

٨ - في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ ، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1993/L.52 ، المقدم من السيد ديسبوي والسيد إيدي والسيد غيسه والسيد خليل والسيد يوكوتا .

٩ - وأدلى السيد غيسه بتنقيح شفوي على مشروع القرار ، على النحو التالي:
تدرج في الفقرة ٥ من المنطوق الكلمات التالية "فيما يتعلق بالقضاة والمحامين وكذلك بالموظفين والمساعدين القضائيين" بعد كلمة "القضاء" .

١٠ - واقترح السيد الفونسو مارتينيز التعديلات التالية:
تدرج في الفقرة ٣ من المنطوق ، بعد الكلمات "نزاهة القضاء" الكلمات "بالشكل والولاية التي قد تراهما اللجنة ملائمين" .

١١ - واقترح السيد إيدي التعديل التالي:
تدرج في الفقرة ٣ من المنطوق الكلمات "وتومي بأن يتخذ ذلك شكل... " الكلمات المدرجة بعد الكلمتين "نزاهة القضاء" .

١٢ - واقترحت السيدة ورزاي التعديلات التالية:
(أ) تدرج في الفقرة ٣ من المنطوق الكلمات التالية: "ولذلك طبيعة المشاكل التي من شأنها أن تمس هذا الاستقلال وهذه النزاهة" بعد كلمة "القضاء" .

(ب) الاستعاضة عن الفقرة ٣(ج) في المنطوق بما يلي: "وضع اليد على الحالات التي تستوجب مساعدة تقنية عندما تطلبها الدول المعنية" .

١٣ - واقترح السيد هيلر التعديلات التالية:
(أ) تدرج في الفقرة ٣ من المنطوق ، كلمتا "يمكن أن" بعد كلمتي "مقرر خاص" ؛

(ب) يستعاض عن الفقرتين الفرعيتين ٣(ب) و٣(ج) من الفقرة ٣ من المنطوق ، بفقرة واحدة تقرأ كما يلي "تحديد وتسجيل التعديلات على استقـلال القضاء ، وتقديم المساعدة التقنية في حال طلبها ؛
(ج) تضاف في الفقرة ٣(د) من المنطوق كلمتا "الاتجار بالمخدرات" بعد كلمة "الإرهاب" .

١٤ - وقبل المقدمون جميع التعديلات المقترحة .

١٥ - وأدلى السيد ألفونسو مارتينيز والسيد إيدي والسيد ديسبوي والسيدة فوريسرو أوكروس والسيد غيسه والسيد جوانيه والسيدة قسنطيني والسيد يوكوتا ، ببيانات متعلقة بمشروع القرار والتنقيحات والتعديلات .

١٦ - وقد تم اعتماد مشروع القرار ، كما هو منقح ومعدل ، بدون تصويت .

١٧ - للاطلاع على النص المعتمد ، انظر الفصل الثاني ، القسم ألف ، القرار . ٣٩/١٩٩٣ .
